ملتقى دولي بعنوان :" التأهيل الزواجي حتمية اجتماعية وأسرية "
يومي: 30-31 أكتوبر 2025 بسوسة. تونس
من تنظيم:
مخبر اللغات والخطابات والثقافات بالمعهد العالي للعلوم الإنسانية
جامعة جندوبة-تونس-

المداخلة بعنوان: التأهيل الزواجي وعلاقته بالأنماط الأسرية الحديثة في ضوء المقاصد الشرعية للأسرة

دراسة ميدانية على عينة من المدربين الزواجيين الجزائريين

من تقديم: د. إبراهيم الديب، د. عربية لعناني (أستاذ محاضر ب)
جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية. قسنطينة. الجزائر

الملخص:

تناول البحث في إطاره النظري واقع التأهيل الزواجي في الجزائر والأنماط الأسرية المستجدة، ليُتبع بإطار منهجي لعينة من بين أبرز المؤهلين على المستوى الوطني، لغرض بيان مدى مواكبة برامج التأهيل الزواجي للأنماط الحديثة في ضوء المقاصد العامة للأسرة، وصياغة آفاق من أجل الرقي بالحياة الزوجية، والحد من مظاهر التفكك الأسري.

الكلمات المفتاحية: التأهيل الزواجي، الأنماط الأسرية، مقاصد الأسرة.

Abstract:

The research addresses, within its theoretical framework, the reality of marital rehabilitation in Algeria and updated family patterns, to be followed by a methodological framework for a sample of the most prominent Trainers from all over the country, with the aim of demonstrating the extent to which marital rehabilitation programs keep pace with modern patterns in light of the general family purposes, and formulating prospects for advancing marital life and reducing manifestations of family disintegration.

Key Words: Marital Rehabilitation. Family Patterns. Family purposes.

مقدمـــــة:

شرع الله الزواج لتنتظم من خلاله حياة الخلق وتستمر، ونعته بالميثاق الغليظ ليدل على متانة الرابطة الزوجية، وأنها العروة الوثقى التي لا تنفصم إلا بداع قوي، كما أولاها بالعناية البالغة في جميع مراحلها بدءا بالاختيار، ثم الخطبة فعقدة النكاح والدخول، إلى ما يترتب عليها من نظام الحقوق والواجبات، التي على وفقها يتم بناء وحفظ نظام الأسرة، وأهم ما يلفت النظر في هذه الرابطة الزوج والزوجة؛ حيث يتعين في حق كل منهما

معرفة الطرف الآخر، وأن يكون على قدر من الاطلاع على متطلبات تلك العلاقة، وأسس استقرارها، فاقتضى ذلك الخضوع إلى ما يسمى بالتأهيل الزواجي، خاصة في ظل التقلبات العصرية الراهنة التي غيرت نمط الأسرة.

وقد أتت هذه الدراسة لبيان **أهمية** الموضوع في ضرورة معرفة واقع الحياة الزوجية من خلال ما طرأ واستجد، وما قوبل به من الجهود في محاولات لصد ووقف نزيف التفكك الأسري من خلال إعداد وتأهيل الشباب المقبل على الزواج، تأهيلا واعيا قادرا على مواكبة المستجدات الحياتية، أو تهذيب ما ظهر من الأنماط الأسرية في ضوء ما تهدي إليه المقاصد العامة للأسرة في الشريعة الإسلامية.

مما يطرح **إشكالية** تقتضي إجابة بحثية ميدانية، تشخص الواقع وتصف العلاج، كما في السؤال الآتي:

ما مدى مواكبة التأهيل الزواجي للأنماط الأسرية الحديثة في ضوء المقاصد العامة للأسرة؟ حيث تندرج تحتها التساؤلات التالية :

- ما حقيقة التأهيل الزواجي وما هو واقعه؟
- ما هي الأنماط الأسرية الحديثة وما علاقة التأهيل الزواجي بها؟

وقد تمت الإجابة على هذه الإشكالية من خلال خطة تضمنت المحاور الآتية:

المحور الأول: الإطار المنهجي والمفاهيمي

المحور الثاني: الإطار النظري للتأهيل الزواجي والأنماط الأسرية في ضوء المقاصد العامة للأسرة

المحور الثالث: مواكبة التأهيل الزواجي للأنماط الأسرية من وجهة نظر عينة الدراسة.

المحور الأول: الإطار المنهجي المفاهيمي

أولا: مجتمع الدراسة وعينتها:

1- مجتمع الدراسة: يقصد عادة بمجتمع الدراسة "كل العناصر المراد دراستها"، وهو "جميع الوحدات التي يرغب الباحث في دراستها"، ومجتمع دراستنا هاته إنما يتمثل في جميع المؤهلين الزواجيين على مستوى دولة الجزائر.

2- عينة الدراسة: يؤكد المهتمون بكتابة البحث العلمي أنّ عملية اختيار العينة عملية حاسمة وأساسية في البحث العلمي "فهي تحدد وتؤثر في جميع خطوات البحث، فإذا كانت النتائج التي تم التوصل إليها لا يمكن أن تعمم، ولو بدرجة بسيطة خارج نطاق العينة المستخدمة في البحث أو الدراسة، فإن هذا البحث لا يضيف إلى المعرفة أي شيء جديد، ولا يسهم في تقدم الممارسات العملية في مجال التخصص الذي تقع به المشكلة".

وتُعرّف العينة بأنها: "تقنية تستخدم لسحب عدد نسبي يمثل المجتمع محل الدراسة، وتتوقف دقة هذه العملية وكفاءتها على درجة تجانس المجتمع واستقرار الظاهرة، ونوع العينة المستخدمة"[1].

(1) أحمد مصطفى محمد خاطر: استخدام المنهج العلمي في بحوث الخدمة الاجتماعية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2008م، ص186.

وبما أنه يستحيل في الغالب على الباحث إجراء الدراسة على كل مفردات المجتمع الأصلي، فقد لجأنا في هذه الحالة إلى اختيار عينة ممثلة للمجتمع الأصلي، وقد تم اختيار المفردات باعتماد عينة الكرة الثلجية والتي يتم فيها الوصول للمفردة من طريق مفردة أخرى، وقد لجأنا إلى هذا النوع من العينات نظرا لعدم وجود إحصاء رسمي من طرف الدولة الجزائرية للمؤهلين الزواجيين، وإنما مجال التأهيل هو عبارة عن مبادرات جمعوية وفي بعض الأحيان مبادرات فردية، لذلك فقد حاولنا الوصول إلى أكبر عدد من المؤهلين الناشطين والبارزين على المستوى الوطني سواء من خلال الدورات التي يقومون بها، أو من خلال مرورهم عبر وسائل الإعلام التقليدية أو الحديثة، أو الناشطين في جمعيات. وفيما يلي توضيح لمفردات عينة الدراسة:

3- جدول يبين معلومات حول مفردات عينة الدراسة

الرقم	الاسم واللقب	الوظيفة	التخصص	الولاية	هيئة النشاط
01	خالد عياد	محامي ومستشار قانوني وأسري	شهادة الكفاءة المهنية في المحاماة	قسنطينة	ممارسة التأهيل ضمن نشاطات على مستوى مساجد ومديرية الشؤون الدينية
02	وسيلة العلاوي	طبيبة أسنان	ليسانس في فقه وأصول وطبيبة أسنان	قسنطينة	جمعية حورية الوطنية، مشروع لبنة للتأهيل الزواجي
03	شهرزاد عزوزة	أستاذة بجامعة الجزائر سعيد حمدين، كلية الحقوق	دكتورة في الفقه وأصوله	الجزائر	الجمعية الوطنية آلاء للتنمية الأسرية، البيت السعيد وهو تابع لجمعية المعالي، أكاديمية الحلم السعيد
04	أحمد زين الدين رباح	باحث ومحكم على مستوى جامعات ومراكز دولية ومؤهل أسري	دكتوراه في الإرشاد الأسري	الجزائر	مؤسسة خاصة مؤسسة أجيال التعليمية التربوية مشروع البناء الأسري
05	بكير حاج سعيد	أستاذ بالمدرسة العليا ببوزريعة	دكتوراه في فلسفة التربية	غرداية	ضمن النشاطات المسجدية
06	ريمة دمدوم	أستاذة مؤقتة بجامعة المسيلة	دكتورة في علم النفس العيادي، مهندس دولة في الإعلام الآلي	المسيلة	جمعية حورية الوطنية . مشروع لبنة للتأهيل الزواجي
07	جهيدة بوشوشان	إطار مكون في إنشاء وتسيير المؤسسات المصغرة	ماستر في علم النفس مهندس دولة في الإلكترونيك	برج بوعريريج	جمعية حورية للمرأة الجزائرية الوطنية . رئيسة مشروع لبنة للتأهيل الزواجي
08	فتيحة بن كتيلة	مدير متوسطة أستاذة متوسط سابقا معالجة نفسانية سابقا	دكتوراه علم النفس التربوي	ورقلة	جمعية حورية الوطنية . مشروع لبنة للتأهيل الزواجي
09	نور الهدى مرجانة	ممارسة للتأهيل الزواجي ومصورة	ماستر علم النفس العيادي	قسنطينة	جمعية حورية الوطنية . مشروع لبنة للتأهيل الزواجي
10	صلاح بن يوسف	طالب دكتوراه في علم النفس العيادي من منظور إسلامي	مؤهل أسري	غرداية	رئيس جمعية الأسرة السعيدة للتدريب والاستشارات الأسرية، بلدية العطف

ثانيا: مفاهيم الدراسة:

1-التأهيل الزواجي:

أ- **معنى التأهيل لغة:** من أهل يؤهل تأهيلا بمعنى أعد وهيأ وأصلح.

ب- معنى التأهيل اصطلاحا: يراد بالتأهيل "عملية تزويد الشخص بالمهارات أو الموارد اللازمة للوصول إلى مستوى معين من الكفاءة أو الأداء"[2].

وبإضافة التأهيل إلى صفته الزواجي: فيقصد به: **عملية تحضيرية للمقبلين على الزواج، تهدف لبناء أسرة مستقرة من خلال تعزيز مهارات التواصل والتفاهم وحل النزاعات، ووضع رؤية مشتركة للمستقبل.**

2- النمط الأسري:

أ- **تعريف النمط لغة:** للنمط في اللغة عدة معان منها الطراز والشكل، النوع والضرب، والطريقة[3].

ب- تعريف النمط اصطلاحا: جاء في معجم لغة الفقهاء أنّ النمط هو الطريقة والمذهب[4]. وهو بهذا المعنى لا يختلف عن التعريف اللغوي.

ج- **تعريف النمط الأسري:** تعتبر الأسرة البنية الأساسية في المجتمع، تنتظم في جملة من الأدوار والممارسات والوظائف التي يباشرها الأفراد المكونة منهم، وبناء عليه فإن الأنماط الأسرية كمركب بين الصفة وموصوفها تعني: **تلك الطرق التنظيمية والسلوكية التي تشمل بنية الأسرة، أدوارها، ووظائفها وممارساتها التربوية.**

4-المقاصد الشرعية:

أ- **تعريف المقاصد لغة:** المقاصد جمع مفرده مقصد، والمقصد بمعنى موضع القصد والوجهة، وله في اللغة عدة معان أهمها: التوسط والاعتدال، والعدل والتوجه، والسهل والقريب[5]، الغاية، والفحوى[6].

ب- تعريف المقاصد اصطلاحا: لم يفرد المتقدمون من علماء المقاصد والأصول أمثال الغزالي والآمدي والشاطبي لفظ " المقصد" أو "المقاصد" بتعريف خاص واضح الحدود[7]، حتى جاء الطاهر بن عاشور، فكان أول من وضع تعريفا حديا للمقاصد بقوله: "مقاصد التشريع العامة هي المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها"[8]، ثم توالت من بعده العديد من التعاريف، اخترت منها هذين التعريفين، لاختصارها غير المضر، وخلوها من الحشو الممل، برغم ما أخذ عليهما من النقد وهما:

---

(2) مفهوم التأهيل، https://www.scribd.com/document. 2025/09/29.

(3) ابن منظور محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط3، (1414ه)، ج7، ص417.

(4) محمد رواس قلعجي، حامد صادق قنيبي، معجم لغة الفقهاء، دار النفائس، ط2، (1408ه، 1988م)، ص488.

(5) ابن منظور محمد بن مكرم، مصدر سابق، ص 353/ الفيروز آبادي، محمد بن يعقوب(2000)، القاموس المحيط، ط8، بيروت، مؤسسة الرسالة، ص310.

(6) عمر أحمد مختار، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، القاهرة، ط1، (2008)، ج4، ص1820.

(7) الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، المستصفى من علم الأصول. (د.ت). ج2، ص482/ الآمدي، على بن محمد، الإحكام في أصول الأحكام، مؤسسة النور. الرياض، ط1، (1387ه). ج4. ص275-277/ الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد، الموافقات، دار ابن عفان، السعودية، ط1، (1997). ص17، 18.

(8) ابن عاشور، الطاهر، مقاصد الشريعة الإسلامية. دار الكتاب المصري. القاهرة، (2011). ص82.

– **تعريف الريسوني** بقوله: "إن المقاصد هي الغايات التي وضعت الشريعة لأجل تحقيقها لمصلحة العباد"[9].

– **تعريف الفاسي:**" الغاية منها، والأسرار التي رمى إليها الشارع الحكيم، عند تقريره كل حكم من أحكامها" [10].

ما يفهم من هذه التعريفين أن المقاصد الشرعية هي: **الحكم والمعاني والغايات التي سعى الشارع إلى تحقيقها من تشريع أحكامه، بجلب مصلحة أو درء مفسدة.**

المحور الثاني: الإطار النظري للتأهيل الزواجي والأنماط الأسرية في ضوء المقاصد العامة للأسرة

مدخل إلى المقاصد الشرعية للأسرة:

لما كانت الأسرة إحدى الأطر التي عني بها في التشريع الإسلامي برعاية مصالحها ودرء المفاسد عنها، بداية من عقدة النكاح الذي أنيط بجملة من الأحكام، التي تكسبه صفة الميثاق الغليظ وتنفي عنه تلاعب المغرضين، وشبه المتحايلين، فقد سعى الشارع إلى تعليق كل حكم من أحكامه الجزئية بمقاصد ترفع من شأنه، وتكسبه معنى الفضل والحرمة في الأنفس، فيخرجه عن عداد الشهوات[11] بدليل قوله تعالى:﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجا﴾(الروم:21).

وعليه فإن الأسرة جعلت لتحقق مقاصد شرعية، وقد ركزت القول في ذكر أهم مقاصدها –التي بدا ذهابها في هذا العصر المتسم بالتقلبات المتكررة، والمستجدات المتسارعة– على النحو الآتي:

أولا: مقصد حفظ القيم الدينية والخلقية: الأسرة هي النواة واللبنة الأساس في بناء المجتمع، وهي بمثابة القلب في الجسد، فعليها مدار صلاح المجتمع وفساده من حيث ما تقرره القيم الدينية والأخلاقية، وبيانه:

1– مقصد حفظ القيم الدينية: وتتمثل في:

أ– **الامتثال لأوامر الشارع الحاثة على إقامة أسر:** جعل الله النكاح سبيلا إلى إقامة آصرة بين زوجين، واستجابة لداعية جُبلا عليها؛ وهي ميل الذكور إلى الإناث، والإناث إلى الذكور، وإفضاء كل منهما إلى الآخر.

وقد حث التشريع ورغب في إنشاء هذه الآصرة التي تخلق التكامل الفطري بين الزوجين، وتُطْلع الخلق على نعم ومكرمات لا تتحقق إلا بالنكاح، ولطائف ورحمات ونسمات لا يجدون ريحها إلا في نظام أنشئ وفقا لما أنيط به من أحكام شرعية، وقد جاء هذا الترغيب في جملة من النصوص منها: قوله تعالى:﴿ وَأَنْكِحُوا الأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ الله مِنْ فَضْلِه وَاللهُ وَاسِعٌ عَلِيم﴾(النور:32).

---

(9) الريسوني، أحمد، نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي. المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط2. (1995). ص7.

(10) الفاسي، علال، مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها. دار الغرب الإسلامي، ط5. (1993). ص7.

(11) ابن عاشور، المرجع السابق. ص277.

وما جاء من الحث والترغيب في النكاح لما يحققه من المنافع والمصالح ما رواه البخاري من حديث عبد الله بن مسعود أن النبي ﷺ قال: "يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء"[12].

ومن تمام الترغيب في النكاح أن نهى عن التبتل في مقابله، ودل عليه قوله ﷺ بما أجاب به من يتبتلون ويعتزلون النساء، فقال: "أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، ومن رغب عن سنتي فليس مني"[13].

ب- حفظ كلي الدين: بحيث تسري أحكام الأسرة على نحو ما شرع من أحكام تحكم عقد النكاح ابتداء إلى ما يترتب عنها من حقوق وواجبات، ويشمل تحقيق غاية الشارع في العبادة، والإحصان. وغض البصر، كما جاء في الحديث.

والنكاح الذي يكون فيه حفظ الدين، هو النكاح الذي يقع صحيحا بأركانه وشروطه، بعيدا عن كل اقتران محرم، لما يترتب عليه من الآثار القبيحة التي تهدم كل القيم الدينية والأحكام الشرعية، وتلغي منظومة الحقوق والواجبات وفيه يقول ابن عاشور: " كما تكون الداعية الشهوانية أمرا ذميما إذا حفت بها آثار قبيحة سيئة، مثل: مفاسد الزنا، والبغاء، والاستهتار، والتهتك"[14].

2- مقصد حفظ القيم الأخلاقية: والقيم الأخلاقية هي تلك التي تقوي رابطة العلاقة الزوجية، وتحفظها من التفكك والتصدع مثل: الاحترام المتبادل، والتعاون، والصدق والأمانة، وحسن التعهد والرفق، وعدم الضرر، وفيه وردت جملة من النصوص تبين أن المقصد من إقامة الأسرة إنشاء نظام أخلاقي تترتب آثاره في جنس الأبوة والبنوة ويتسع ليشمل المجتمع بأكمله.

فقد خاطب الشارع الأزواج بحسن المعاشرة لزوجاتهم فقال: ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالمَعْرُوف﴾ (النساء: 19)، وجعل الخيرية صفة ملازمة لمن يسهر على نفع وعون وحسن تعهد أهله، وشجعهم على الاقتداء بها لما أضافه لنفسه ﷺ فقال: "خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي"[15]، وعضده بما يؤكد أن أفضل أحوال بذل الخير هو ما كان في الزوجات، فأوصاهم بهن خيرا في قوله ﷺ: "استوصوا بالنساء خيرا"[16]. وفي رواية "استوصوا بالنساء خيرا فإنهن عندكم عوان..."[17]، العوان: أي الأسيرات، والأسير بحاجة إلى رحمة تجبر ضعفه قياسا، وقال أيضا: "فإنهن

---

(12) البخاري أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، تحقيق مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، دمشق، ط5، (1414هـ، 1993م)، كتاب الصوم، باب الصوم لمن خاف على نفسه، رقم 1806، ج2، ص673/ مسلم بن الحجاج أبو الحسين، صحيح مسلم، تحقيق فؤاد عبد الباقي، باب استحباب النكاح، رقم (1400)، ج2، ص1018.

(13) البيهقي أبو بكر أحمد بن الحسين، السنن الكبرى، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، مركز هجر للبحوث، القاهرة، ط1، (1432هـ، 2011م)، باب الرغبة في النكاح، ج13، ص583.

(14) ابن عاشور، المرجع السابق. ص274.

(15) الترمذي محمد بن عيسى، سنن الترمذي، تحقيق أحمد محمد شاكر، مطبعة مصطفى الحلبي، مصر، ط2، (1395هـ، 1975م)، رقم (3895)، ج5، ص709. حديث حسن صحيح، سنن الترمذي.

(16) مسلم، مصدر سابق، باب الوصية بالنساء، رقم (1462)، ج2، ص 1091.

(17) ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد، سنن ابن ماجة، تحقيق شعيب الأرناؤوط، دار الرسالة العلمية، ط1، (1430هـ، 2009م)، باب حق المرأة على الزوج، ج3، ص57.

خلقن من ضلع، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء"، وهو يعبر عن قوة العاطفة عند المرأة، والتي تتصل بحالات صحية ترافق بنيتها الجسمانية وما يطرأ عليها من التوتر في فترات الحيض، وعبر مراحل الحمل والولادة والنظام الهرموني، وهو ما يسبب عدم القدرة على إقامتها على النحو الذي يفكر به الرجل، وإلا أرداها مكسورة كما نص الحديث، ثم شبههن ﷺ بالقوارير فقال: "رفقا بالقوارير"[18]؛ وهي أقصى ما يمكن به معرفة أحوال النساء في ضعفهن الذي يستوجب أفضل حالات العناية والرأفة والحفظ، وعبر عنه بالرفق، وهذا يرشد إلى أن المعاملة التي لا يصاحبها الرفق ستحدث كسرا لا يمكن جبره غالبا، وكل هذه الأحاديث تشترك في معنى واحد وهو وجوب العناية، ورعاية حالة الضعف الفطري عند المرأة، الذي يستوجب حضور القوامة بمفهومها الشرعي في رعاية الأسرة وحمايتها.

كما خاطب الزوجة بما يحفظ نظام الأسرة ويثبت أركانه، وقد أعطى أوصافه في الزوجة الصالحة التي ورد فيها قوله ﷺ: " ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله تعالى خيرا من زوجة صالحة، إن أمرها أطاعته، وإن نظر إليها سرته، وإن أقسم عليها أبرته، وإن غاب عنها نصحته أو حفظته في نفسها وماله"[19]. فكل ما تضمنه هذا الحديث هو ما يجب أن تكون عليه المرأة من الأخلاق التي بها تحفظ العلاقة الزوجية وتصان.

ومن مقتضى مقصد التكامل فيما شرع من أحكام الأسرة أن جعلها تحت مسؤولية كلا الزوجين على حد سواء، فحمل الشارع كل طرف منهما مسؤولية رعوية تنبني على التفاهم والتعاون، والتعاطي بالمشاركة والمشاورة، وبيانه في حديث عبد الله بن عمر –رضي الله عنهما– أن النبي ﷺ قال: "كلكُم راع ومسؤول عن رعيتِه، فالْإمام راعٍ وهو مسؤول عن رعيتِه، والرجل في أهله راع وهو مسؤول عن رعِيته، والمرأَة في بيتِ زَوجهَا راعية، وهي مسؤولة عن رعيتها... فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته"[20].

ثانيا: مقصد حفظ النسل: النسل مقصد كلي، من الضروريات التي لا تقوم الخليقة ولا تستمر بدونه، وقد سعت الشريعة إلى تحقيقه وحفظه، وعليه دلت كثير من النصوص التي تقر ضرورة حفظه من جانب الوجود والعدم على حد سواء؛ فبين القصد من تشريع النكاح في قوله تعالى: ﴿ واللهُ جَعَلَ لَكُم مِنْ أَنْفُسِكُم أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَة ﴾(النحل: 72)، فالبنين والحفدة هم ثمرة الزواج، ومقصد إقامة الأسر، ونهى عن كل ما يعدمه من قتل الأولاد خشية الفقر فقال تعالى: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُم مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ﴾(الإسراء:31)، ومن كل ما يعطل سببه من الزنا واللواط، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا ﴾، وقوله تعالى في فعل قوم لوط الفاحشة التي توقف استمرارية النوع البشري: ﴿أَتَاتُونَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِين﴾. في صيغة استفهام إنكاري. وفي كل ذلك النهي حفظ للأنساب.

ثالثا: مقصد الاستقرار العاطفي والنفسي: الاستقرار العاطفي يطلب بهاتين: المودة والرحمة بين الزوجين، فإن عدمت الأولى وجبت الثانية على أن الناس مقدورون على تحصيلها، وهو ما جاء بصريح القول في قوله تعالى:

---

(18) السيوطي جلال الدين، الجامع الكبير، الازهر الشريف، القاهرة، ط2، (1426هـ، 2005)، رقم (26766)، ج12، ص304.

(19) ابن ماجة، مصدر سابق، باب تزويج ذات الدين، رقم (1857)، ج3، ص62.

(20) البخاري، مصدر سابق، كتاب الاستقراض، باب العبد راع، رقم (2272)، ج2، ص 848.

﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (الروم: 21).

أما الاستقرار النفسي فيتمثل في السكن ويحصل بما جاء في مطلع الآية: ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا ﴾(الروم: 21)، وبقوله تعالى:﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾ (الأعراف: 189)، والسكن مجاز عن حصول الألفة والهدوء، والاطمئنان والراحة.

رابعا: مقصد الديمومة والاستمرارية: وهو أصل المقاصد من تشريع النكاح وإقامة الأسر، ويتم بعقد نكاح صحيح خال من كل أشكال التأقيت والتأجيل التي نهى عنها الشارع، لأنه بهذا الوصف يلحقه بعقود الإجارات كما عبر عنه الطاهر بن عاشور، وقد استطرد القول في هذا المقصد مبينا أن الاستمرارية والديمومة في حال الصلاح بينهما أمر مطلوب، وأن خلافه يخلع عن هذا الرباط قداسته في النفس، ويدفع كلا منهما إلى التطلع إلى غيره، لأنه ارتبط بأجل ووقت ينتظر فيه كل من الزوجين حلوله، فيصرفهما عن إخلاص الود للآخر، ويضعف مقصد الحصانة الأسرية، ويعرضها للاضطرابات وعدم الاستقرار[21]، فضلا عن آثار التفكك في ضياع مصالح الأسرة التي ذكرت آنفا، وما تفرزه من مفاسد عظيمة في غياب المحضن المناسب للأبوة والبنوة، وما يتعلق بها من أواصر القرابة والصهر، ومن ثم إلى حالة الفوضى وانخرام النظام الاجتماعي كله.

أولا: التأهيل الزواجي: أهميته ومضامينه

1- أهمية التأهيل الزواجي: تظهر أهمية التأهيل الزواجي ابتداء في تحقيق أهم مقاصد الأسرة من الاستقرار العاطفي والنفسي، وتمكين قيم الأخلاق في النفس، إلى تعزيز مهارات التواصل والقدرة على حل النزاعات والمشكلات، وترسيخ المفاهيم الصحيحة مثل الطاعة والقوامة، والوقاية من التفكك الأسري عموما.

2- مضامين التأهيل الزواجي:

بعد الاطلاع على حقيبة التأهيل الزواجي الوطنية وقفنا على ما يلي من المحتويات[22]:

<u>الوحدة 01:</u> مراحل تكوين الأسرة: تناولت هذه الوحدة أحكام الخطبة وعقد الزواج وأحكام وآداب ليلة الزفاف. **<u>الوحدة 02:</u>** الحقوق والواجبات الزوجية. // **<u>الوحدة 03:</u> الاتصال والتوافق في العلاقات الزوجية:** وفيها تم الكلام على التواصل الزوجي والتوافق الزواجي والذكاء الانفعالي. // **<u>الوحدة 04:</u>** التخطيط للأسرة والادخار المالي. // **<u>الوحدة 05:</u> الخصائص السيكولوجية للرجل والمرأة:** وتشتمل على كيفية إدارة الضغوط النفسية ولغات الحب الخمس والحديث عن الصحة الزوجية العامة

وعند الاطلاع على حقيبة أخرى وجدنا من المحتويات ما يلي:

<u>المحور 01:</u> صناعة الوعي والأهمية ولماذا نهتم بالأسرة. // **<u>المحور 02:</u>** مفاهيم حقيقية في الشريعة، الطلاق، خدمة الزوج، خدمة أهل الزوج. // **<u>المحور 03:</u>** أحكام الزواج. // **<u>المحور 04:</u>** أهداف ودوافع الزواج // **<u>المحور</u>**

(21) الطاهر بن عاشور، مرجع سابق، ص282.

(22) الحقيبة الوطنية لتدريب المقبلين والمقبلات على الزواج: https://www.hrsd.gov.sa/sites/default/files/2021-06/15282021.pdf. 2025/09/29.

05: متطلبات الزواج. // **المحور 06:** أسس الاختيار الصحيح. // **المحور 07:** القراءة الصحيحة للاختيار. // **المحور 08:** الخطبة العقد العرس.

وعند الاطلاع على الحقيبة التأهيلية لمشروع لبنة تحت غطاء "جمعية حورية للمرأة الجزائرية" وجدنا من المحتويات ما يلي: **المحور 01:** البناء الأسري. // **المحور 02:** الإرشاد الأسري. // **المحور 03:** أسرار السعادة الزوجية. // **المحور 04:** التأهيل التربوي للوالدين. // **المحور 05:** التأهيل الجنسي.

المحور 06: التغذية الصحية. // **المحور 07:** ميزانية الأسرة. // **المحور 08:** الطفولة والأمومة

ثانيا: الأنماط الأسرية

1- أنواع الأنماط الأسرية: تنقسم الأنماط الأسرية باعتبارات عدة إلى أنواع مختلفة:

أ- أنواع الأنماط باعتبار البنية: وهي نوعان:

- **نمط الأسرة الممتدة:** وهي الأسرة التي تضم أكثر من أسرة نووية لتشمل الأجداد والجدّات، والأعمام والعمّات وغيرهم ممن تربطهم علاقة القرابة.
- **نمط الأسرة النووية:** وهي الأسرة التي تتكون من الأب والأم والأبناء.

ب- أنواع الأنماط باعتبار التسلط والشورى: وفيه نمطان هما:

- **النمط الهرمي:** والذي يكون فيه القرار أحادي من طرف واحد يقرر، والآخر ينفذ دون مراجعة أو أدنى اعتراض، وهو بحد ذاته ينقسم إلى:
  - **نمط هرمي ذكوري:** والذي يكون فيه القرار أحادي من طرف واحد يقرر والآخر ينفذ دون مراجعة أو أدنى اعتراض، ويكون في هذا النمط اتخاذ القرار من طرف الرجل.
  - **نمط هرمي نسوي:** والذي يكون فيه القرار أحادي من طرف واحد يقرر والآخر ينفذ دون مراجعة أو أدنى اعتراض، ويكون في هذا النمط اتخاذ القرار من طرف المرأة.
- **النمط الأفقي:** وهو النمط الذي يكون فيه اتخاذ القرار من الطرفين بعد التحاور والتشاور.

ج- أنواع الأنماط باعتبار الأدوار: ويتمثل في نوعين:

- **نمط تغاير الأدوار:** وينقسم إلى قسمين:
  - **تغاير جزئي للأدوار:** وفيه يقوم الطرفين بتبادل بعض الأدوار، وعادة يكون هذا التغاير بالتراضي بين الطرفين مراعاة لما استجد من الظروف.
  - **تغاير كلي للأدوار:** وهو الذي يقوم فيه الطرفين بتبادل كلي أو غالب للأدوار، وهذا مخل بالطبيعة البشرية، مما قد يؤدي إلى انتكاس الفطرة، فضلا عما يخل به بتركيبة المجتمع.
- **نمط التخلي عن الأدوار:** وهو الذي يقوم فيه أحد الطرفين بمباشرة جميع الأدوار أو أغلبها في مقابل غياب كلي للطرف الآخر.

د- أنواع الأنماط باعتبار الشرع والأعراف:

- **النمط العرفي:** وهو الذي يستند إلى العرف في التربية والسلوك وطريقة التفكير.
- **النمط الشرعي:** وهو النمط الذي يستند إلى الشرع في التربية والسلوك وطريقة التفكير.

2- أسباب تغير الأنماط الأسرية:

ـ الضغوط النفسية للنمط التقليدي: والذي يحد من الحريات المشروعة للآباء ولأبناء، وأثره في غياب الاستقرار النفسي المقصود من إقامة الأسر، والباعث على الرغبة في التحلل منها بحثا عن نمط يكون أكثر أمنا في الجانب النفسي.

ـ الخطاب الدعوي المتطرف: على مدار عقود من الزمن، والموجه خصيصا نحو المرأة دون الرجل في ضرورة معاملة المرأة واحتوائها، كما تقدم في المقصد القيمي في هدي النبي ﷺ حول مراعاة حالة الضعف الفطري في المرأة واحتضانه، مما أدّى إلى شعورها بأنها محل اتهام، فناسب احتياجها العاطفي والنفسي دعوات التحرر التي في ظاهرها تعمل على احتوائها، فهرولت نحوها رغبة منها في رد الاعتبار وإثبات الذات.

ـ التنشئة غير العادلة: التي كانت تتميز بها الأسرة التقليدية الجزائرية، مما أدى إلى تفاقم الفكر الذكوري في فترة ما، وكان سببا في ظهور الفكر النسوي حاليا، والذي بدأ في شكل حركة نسوية باحثة عن حقوقها المشروعة.

ـ نقص الوازع الديني وأثره في التنشئة: تستند بعض أنواع التربية على الانبهار بمظاهر الدنيا وعالم المادة بعيدا عن التربية الروحية، التي ترسخ قيم التوازن وتربط دنيا الفرد بآخرته، فظهرت نتائجه في الأنماط الحديثة.

– **التنشئة العرفية:** ويظهر في فرض بعض الطقوس العرفية التي تصل أحيانا إلى الاعتداء على ما يحرمه الشرع، ومن هذه الأعراف ما فيه إهانة لكرامة الإنسان وظلمه، وهدم للقيم والأخلاق وإزاحة لسلطان التشريع.

ـ إقحام الحياة التربوية التعليمية في منظومة تربوية لا تتناسب والمعطيات الثقافية والمؤهلات التعليمية: سواء من حيث التأطير والوسائل التعليمية، وسوء الموازنة بين الأفكار العلمية والقدرات العقلية للتلاميذ، مما هيج نظام الأسر في محاولة لإدراك حالة الخوف من تدهور نفسية التلميذ، في التعرض للإحباط أثناء حل ألغاز مضامين الدروس، فأدى إلى انتقال المنظومة التربوية من المدرسة إلى الأسرة مما خلق تصدعا في الجو الأسري المتماسك، وأبدل حالة الانسجام الأسري والزوجي إلى حالة الاضطراب والصراع.

ـ انشغال طاقم التكوين التربوي بالأداء العلمي دون التربوي: وانتقلت العدوى إلى الآباء في الحرص على النجاح العلمي الذي أنساهم ضرورة التركيز بالدرجة الأولى على الجانب التربوي النفسي للطفل.

ـ اطلاع الأجيال على الثقافات غير المحلية وتراجع مستوى الوعي بخطورة التغريب الثقافي: من خلال الوسائط التكنولوجية الحديثة مما أدى إلى الاستمالة الكلية التي وجهّت طموحاتهم نحو عوالم مختلفة أخلاقيا، ثقافيا وماديا.

ـ الإفراط في استعمال مواقع التواصل: التي أغرقت الأسرة في العالم الافتراضي المشحون بالفساد، وأبعدته بالكلية عن واقع العلاقة الزوجية، فأدى إلى إضعاف تلك الرابطة وهدم حالة الاستقرار والانسجام بين أفرادها.

ـ تخلي الرجل عن دوره في الأسرة وقلب الأدوار: إنّ تطور الحياة وبما استجد فيها من مهام ومسؤوليات وتغاير في الأدوار بين الزوجين استدعى تطورا في الأنماط الأسرية، وعلى هذا فلا بد من وضع برامج تأهيلية تواكب تلك الأنماط الحديثة للأسرة بما يحقق مقاصد الشريعة الإسلامية، وفي إطار المفاهيم الشرعية الصحيحة للزوجية والأسرة والقوامة والطاعة.

المحور الثالث: مواكبته التأهيل الزواجي للأنماط الأسرية من وجهة نظر عينة الدراسة

أولا: الفروق بين المؤهلين في نظرتهم إلى التأهيل الزواجي ـ وصف وتفسير:

1- مواطن الاتفاق:

أ- مفهوم التأهيل:

- هناك اتفاق في مفهوم التأهيل الزواجي ومجاله الزمني بحيث يكون قبل الزواج ويستمر حتى خمس سنوات ما بعد الزواج.

ب- واقع التأهيل وفاعليته:

- هناك اتفاق فيما يخص عدم الوعي عند المقبلين على الزواج باحتياجهم إلى التأهيل الزواجي.
- هناك اتفاق بضرورة تبني مشروع التأهيل الزواجي من طرف الدولة وفي إطار مؤسساتي رسمي.
- قلة المقبلين على التأهيل الزواجي حتى حددها بعض المؤهلين على أنها مجرد حالات.
- هناك اتفاق على توظيف الخبرة الزواجية من طرف المؤهلين في عملية التأهيل.
- التأهيل يكون وفق برنامج ومحاور محددة مسبقا ضمن دورات جماعية حضوريا أو عن بعد.
- هناك اتفاق بين المؤهلين على أن المبادرة لحضور دورة التأهيل الزواجي في الغالب كانت من طرف المرأة.
- أثبت التأهيل الزواجي نجاعته عند من تلقوا تأهيلا قبل الزواج وذلك من خلال البعض من المؤشرات، غير أن أفراد العينة لم يثبتوا بطريقة إحصائية علمية مدى نجاعة التأهيل الزواجي بعد الزواج.

ج- معوقات التأهيل الزواجي:

- هناك معوق التعريف أو التحسيس بضرورة التأهيل الزواجي في المجتمع، وهذا راجع إلى النقص في الإمكانيات بالنسبة للمؤهلين أو على مستوى مراكز التأهيل.
- قلة المؤهلين الأكفاء من ذوي التخصص، وهذا راجع إلى أسباب عدة منها عدم وجود تخصصات جامعية مستقلة تعنى بهذا المجال وعدم وجود تأطير بالقدر الكافي الذي يضمن تكوين مؤهلين من مستوى عالي.
- مشكلة الدخلاء على ميدان التأهيل بحيث أصبح البعض يتصدر للتأهيل دون خبرة وكفاءة علمية، ويعلل هذا الأمر بالتوجه نحو المقاولاتية، دون الشعور بخطورة عواقب التأهيل من دون اكتساب خبرة وكفاءة بالقدر الكافي.
- تأثر بعض المؤهلين بالعرف ونظرتهم من خلال تجاربهم الشخصية مما أدى إلى مجانبة الموضوعية في الطرح، فأما الاستعانة بالعرف فهو راجع إلى عدم فهم المشاكل الزوجية التي تخضع لمؤثرات جديدة أو دخيلة، أما الاستعانة بالتجارب الشخصية فقد يعود إلى الرغبة في إحداث تغيير من منطلق ما يراه من خلال تجربته.
- التركيز بصفة أكبر أثناء عملية التأهيل على جنس الإناث مقارنة بجنس الذكور، وكأننا نسير في عملية التأهيل وفق نظرة نمطية مفادها أنّ البنت هي الأولى بالتأهيل، وهذا راجع إلى أمرين: إلى طبيعة المجتمع الجزائري الذي يرى النقص عادة في جانب المرأة وأنّ الرجل لا غبار على تصرفاته، أما الأمر الثاني فبسبب عدم المعرفة بمسألة الذكورية أو حجم خطورتها في الوقت الحالي المتسم بانتشار الحريات والتي كان لها الحظ الأوفر في ظهور ما يقابلها من النسوية.

– مشكلة المفاهيم وكيفية طرحها في دورات التأهيل وخاصة فيما يتعلق بالقوامة والطاعة والحقوق المشتركة، وهذا يعد من أبرز الإشكالات التي يقع فيها المؤهلون، مما يؤثر على الفهم لدى المقبلين على الزواج، وهذا راجع إلى السطحية في التأهيل.

– يرى المؤهلون بأنّ الجزائر جد متأخرة فيما يخص التأهيل الزواجي، وأن تطبيقه يتطلب مجموعة من المراحل المسبقة لإمكانية سريانه على وجه الإلزام، وهذا ما نعتبره ونراه على أنّ له سلبيات عظيمة على جهود المؤهلين

– طبيعة المجتمع الجزائري التي تجعله يتكتم عن الكثير من المشكلات الزوجية التي تحتاج إلى توعية

د– آليات التعريف بالتأهيل الزواجي:

– لم يحض التأهيل الزواجي بآليات واضحة وناجعة من أجل استقطاب الشباب، وتحسيسه بضرورة حضور دورات حول التأهيل الزواجي، إلاّ بعض الأفكار المحدودة للتسويق لعدم تلقي الدعم والاهتمام من الهيئات الرسمية على المستوى المادي والإعلامي.

– قيام بعض المؤهلين بمحفزات على شكل هدايا تقدم للمقبلين على عملية التأهيل، من أجل استقطابهم، وهذا ما يعكس مستوى الوعي لدى المؤهلين.

– الجميع يشيد بالتجربة الماليزية من حيث المحتوى والتقنين وإلزامية تلقي تكوين يرخص من خلاله بالزواج، وهذا ما يعكس نجاعة التأهيل الممارس تحت الغطاء الرسمي القانوني الإلزامي.

هـ– الأنماط الأسرية:

– لا يملك المؤهلون معرفة حقيقية بالأنماط الأسرية إلاّ فيما يتعلق بنمط الأسرة الممتدة ونمط الأسرة النواة، كبداية تحول في نظر المؤهلين، وهذا لأنّ محتوى التأهيل يتّجه نحو تأهيل الزوجين على كيفية تأقلم الأسرة النواة مع الأسرة الممتدة.

– يقوم المؤهلون بالتعرف على نظرة المقبلين على التأهيل للزواج، والتي من خلالها تتم عملية التأهيل، وهذا ما يدل على عدم استجابة التأهيل للأنماط الحديثة.

– لم يول المؤهلون عناية لموضوع الذكورية وظاهرة النسوية عند القيام بعملية التأهيل إلا عند المتخصصين النفسانيين، وذلك راجع لأمرين: إما لعدم تفريق المؤهلين بين المفهومين، وعدم الدراية بوجود الظاهرتين، أو باعتبار أنّ المصطلحين من اختصاص علم النفس وعلم الاجتماع.

– تقوم عملية التأهيل على العناية بموضوع الكفاءة بالرغم من الاختلاف في معايير الكفاءة؛ فالجميع يعتبر الكفاءة في الزواج بحسب المعايير التالية: المستوى العلمي، المستوى المادي، المستوى الثقافي، الطباع ومعيار الرشد.

2– مواطن الاختلاف:

– يستند بعض المؤهلين إلى الاعتماد على نمط الأسرة التقليدية في التأهيل الزواجي، بينما يستند آخرون على النمط النواتي محاولة في مواكبة ما استجد في الواقع.

– يختلف المؤهلون في معايير الكفاءة لدى الزوجين، فمنهم من يحصرها في الجانب العلمي والمادي، ومنهم من يراعي معيار الطباع، ومنهم من لا يعتمدها أصلا.

– الملاحظ أن التخصص العلمي للمؤهلين يؤثر بصفة مباشرة على نوعية القواعد العلمية المستخدمة في عملية التأهيل.

3– تقييم لواقع للتأهيل الزواجي والأنماط الأسرية في ضوء المقاصد الشرعية العامة للأسرة:

إنّ الملاحظ على دورات التأهيل الزواجي سواء على مستوى مضامين الحقيبة الوطنية لتدريب المقبلين على الزواج، أو على مستوى المؤهلين، يجد أنها تباشر عمليات التأهيل بمنأى عن المعرفة الكافية بما استجد من الأنماط الأسرية، فتجد أن الزوجين أحيانا يؤهلان وهما لا يملكان التصور الكافي للنمط الذي سيباشران حياتهما الزوجية في إطاره، ولكي تحقق الأسرة مقاصدها الشرعية من الاستقرار والرقي في مستوى العلاقة من حيث المقصد القيمي، يجب مراعاة تغير نمط الأسر في ظل المستجدات.

ومن خلال سبر آراء العينة من المدربين وجدنا أن التركيز في التأهيل يتمحور حول فنيات التحاور والتواصل بما يضمن الانسجام بعد الزواج، ولكن نظن أنهم يغفلون عن أمر لا يقل أهمية عن ذلك، وهو تحسيس المقبلين على الزواج بضرورة اكتساب تصور جيد عن الوسط الاجتماعي الذي سيباشرون في إطاره حياتهم الزوجية، لأجل ضمان مقصد الاستقرار، بعيدا عن كل المؤثرات الخارجية؛ وبالأخص التي ترد من جهة العائلة الممتدة، بالتدخل في خصوصيات الأسرة النواة حيث تخلق حالة من عدم الاستقرار والتشنج.

وطبعا فإن الزوج يتحمل جزءا من المسؤولية ليس باليسير في هذا الأمر، فلا بد أن يربَّى الشباب، ويؤهَّل للاستقلالية في حياته الزوجية، حتى يكون أهلا لحفظ مقصد الاستقرار والاستمرار.

لذلك لابد من تضمين برامج التأهيل محاور حول الأنماط الأسرية الحديثة بما يتماشى وإمداد الزوجين بتصور واضح حول الوسط الزواجي، وعلاقته بمختلف المؤثرات الاجتماعية، وبضرورة التحلي بالحكمة في كيفية المحافظة على تلك المسافات الآمنة بين النمط القديم وما استحدث من الأنماط؛ لأن النمط القديم عادة ينطوي على اعتقاد الإملاء وتدبير شؤون الأبناء حتى في حالات استقلالهم.

لقد كان في السابق نمط واحد للأسرة وللمرأة على حد سواء، فلم يكن للخلاف محل حول المهام والأدوار، ولا سبيل أمام الزوجة إلا التأقلم والرضا بالعيش ضمن نسق العائلة الممتدة، والسير تحت مأموريتها بطريقة آلية.

كما يجب أن لا نغفل جانبا جوهريا في عملية التأهيل، وهو مراعاة المساحة المشتركة بين الزوجين، والتي يراد بها تلك المساحة التي تكون فيها العلاقات، التوجه، الاهتمام والشعور مشتركا بين الزوج وزوجته، مراعاة لمقصد حفظ القيم الأخلاقية كما تقدم؛ فليس لأحدهما أن يرى من زاوية نظره الخاصة، بل عليه دائما في إطار المساحة المشتركة أن يراعي الطرف الآخر، فأحيانا وفي إطار تلك المساحة تتقاطع فتشتبه الحقوق والواجبات، ففي عصرنا هذا، ومنذ أن تدرّجت المرأة في الدراسة، وانفتحت على العديد من مجالات الحياة، وازدادت حاجة المجتمع لها، أضحت تنتقل إلى الحياة الزوجية مع مجموعة من البرامج والطموحات والتطلعات الخاصة بها، وشبكة من العلاقات، فأدى إلى ظهور أنماط جديدة للأسر، وعلى إثر ذلك فقد يصطدم أحد الزوجين بالآخر، لاختلاف التصور لما استجد من الأنماط.

النتائج: بعد هذه الدراسة النظرية والميدانية تم الوصول إلى النتائج الآتية:

– عملية التأهيل الزواجي بحاجة إلى دعم وتعزيز من حيث الكادر البشري، ومن حيث المحتوى والوسائل.
– تصدر غير المؤهلين لعملية التأهيل الزواجي.
– عدم وعي المجتمع بحاجته إلى التأهيل الزواجي؛ وهذا ما يطرح مشكلة التسويق لفكرة التأهيل في المجتمع.
–غياب ترابط بين التأهيل الزواجي والأنماط الأسرية المستجدة.
– التأهيل الزواجي غلب عليه الطابع الاجتماعي الدعوي أكثر من الطابع العلمي البحثي الدقيق.
– غياب متابعات دقيقة وإحصائيات ما بعد الزواج لمن تلقوا دورات تأهيلية.

التوصيات:

– دعم برامج التأهيل بمناهج بحثية دقيقة تسمح بمتابعة المستجدات الأسرية.
– تبني الدولة لمشروع التأهيل الزواجي بما يضمن له الدعم المادي والعمل تحت الغطاء الرسمي القانوني الرقابي.
– تعزيز مضامين التأهيل الزواجي بما يواكب الأنماط الأسرية الحديثة في ضوء مقاصد الأسرة.
– تعميق البحوث في مجال التأهيل الزواجي وإدراج عمليات الإحصاء الدقيق ضمن مشروع التأهيل
– توحيد الجهود التي تبذل من طرف كل الفاعلين في مجال التأهيل الزواجي.
– العمل على تقنين مشروع التأهيل الزواجي بحيث يأخذ صفة الإلزام لكل مقبل على الزواج.
– اقتراح إنشاء مرصد وطني متخصص في شؤون التأهيل والإرشاد الأسري وقضايا الزواج والطلاق.
– اقتراح مخبر بحث جامعي جزائري تونسي لبحث مستجدات التأهيل الزواجي وقضايا الإرشادي الأسري في إطار تبادل الخبرات.

قائمة المصادر والمراجع:

1- الآمدي، على بن محمد، الإحكام في أصول الأحكام، مؤسسة النور. الرياض، ط1، (1387هـ).
2- البخاري أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، تحقيق مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، دمشق، ط5، (1414هـ، 1993م).
3- البيهقي أبو بكر أحمد بن الحسين، السنن الكبرى، تح: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مركز هجر، القاهرة، ط1، (1432هـ، 2011م).
4- الترمذي محمد بن عيسى، سنن الترمذي، تحقيق أحمد محمد شاكر، مطبعة مصطفى الحلبي، مصر، ط2، (1395هـ، 1975م).
5- الريسوني، أحمد، نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي. المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط2. (1995).

6- السيوطي جلال الدين، الجامع الكبير، الازهر الشريف، القاهرة، ط2، (1426هـ، 2005).
7- الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد، الموافقات، دار ابن عفان، السعودية، ط1، (1997).
8- ابن عاشور، الطاهر، مقاصد الشريعة الإسلامية. دار الكتاب المصري. القاهرة، (2011).
9- الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، المستصفى من علم الأصول. (د.ت).
10- الفاسي، علال، مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها. دار الغرب الإسلامي، ط5. (1993).
11- الفيروز آبادي، محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، بيروت، مؤسسة الرسالة. ط8، (2000).
12- ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد، سنن ابن ماجة، تحقيق شعيب الأرناؤوط، دار الرسالة العلمية، ط1، (1430هـ، 2009م).
13- محمد خاطر، أحمد مصطفى: استخدام المنهج العلمي في بحوث الخدمة الاجتماعية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2008م.
14- محمد رواس قلعجي، حامد صادق قنيبي، معجم لغة الفقهاء، دار النفائس، ط2، (1408هـ، 1988م).
15- مختار، عمر أحمد ، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، القاهرة، ط1، (2008).
16- مسلم بن الحجاج أبو الحسين، صحيح مسلم، تحقيق فؤاد عبد الباقي.
17- ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط3، (1414هـ).
18- الحقيبة الوطنية لتدريب المقبلين والمقبلات على الزواج: https://www.hrsd.gov.sa/sites/default/files/2021-06/15282021.pdf. 2025/09/29.
19- مفهوم التأهيل، https://www.scribd.com/document. 2025/09/29